



قرار وزاري

رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠١٣

بإضافة المجرز النصف آلي للدواجن

الخاص بالسيد/ حمدي مهدي عبد اللطيف عبد التواب الكائن بناحية حوض وهبة (وردان) - عزبة الجبل
زامم العزيزية- القطعة رقم (٣٧) - مركز طامية- محافظة الفيوم للكشف رقم (١) المرفق بالقرار

الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الإطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدله له ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ،
وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٩٣ بشأن تداول الدواجن المذبوحة ،
وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٣٥ لسنة ٢٠٠٠ بشأن شروط ومواصفات مجازر الدواجن والمعدل بالقرارين
الوزاريين رقم ١١١٤ لسنة ٢٠٠٦ ، ٢٢٨ لسنة ٢٠١٢ ،
وعلى الترخيص المؤقت رقم ١١ جزء أول بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٧ الصادر من مدينة طامية محافظة الفيوم،
وعلى موافقة الاتحاد العام لمنتجي الدواجن بالكتاب رقم ٦٨ بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٦ ،
وعلى كتاب الهيئة العامة للخدمات البيطرية الوارد برقم ٢٠٣٣ بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٩ .

قـرـر

مادة (١) : يضاف المجرز النصف آلي للدواجن الخاص بالسيد/ حمدي مهدي عبد اللطيف عبد التواب
الكائن بناحية حوض وهبة (وردان) - عزبة الجبل زمام العزيزية- القطعة رقم (٣٧) - مركز طامية-
محافظة الفيوم برقم كودي (U/ 2305020236) للكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزاري رقم
١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ .

مادة (٢) : يتم تشغيل المجرز تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في ٢٠١٣ / ٢ / ٢٤

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ صلاح عبد المؤمن